


Distr.: Limited  
17 February 2010  
Arabic  
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي  
الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار)  
الدورة الثامنة والثلاثون  
نيويورك، ١٩-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠

## قانون الإعسار: الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً

إضافة

مقترح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية لإعداد قانون نموذجي أو أحكام  
نموذجية تعالج مسائل مختارة متعلقة بقانون الإعسار الدولي

[ترد المعلومات الخلفية لهذا المقترح في الوثيقة A/CN.9/WG.V/WP.93/Add.2]

١- اضطلعت الأونسيترال على مدى أكثر من عقد من الزمان بدور رائد في إعداد ووضع قوانين ونصوص نموذجية لإصلاح قانون الإعسار، كان من بينها قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود مع دليل اشتراعه، والدليل التشريعي لقانون الإعسار، ودليل الممارسات المتعلقة بالتعاون في ميدان الإعسار عبر الحدود. وبغية تكميل هذه المجموعة، يود وفدنا أن يوصي، في إطار الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً، بأن يقوم الفريق العامل الخامس باستحداث وإعداد قانون نموذجي أو أحكام نموذجية تعالج مسائل مختارة متعلقة بقانون الإعسار الدولي.

٢- لقد قُدم خلال العام الماضي إلى الهيئات المعنية بالمساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف عدد من الطلبات لاستخلاص الجوانب المتصلة بشؤونها من قانون الأونسيترال النموذجي والدليل التشريعي ودليل الممارسات، وذلك لتيسير دراسة تلك الجوانب عند إعداد قوانين



جديدة بشأن مسائل إعسار المنشآت، ولا سيما إعسارها عبر الحدود. ودفع ذلك وفدنا إلى التوصية بالنظر في موضوعين محتملين. الأول هو تناول مسألة تعذر التنبؤ فيما يخص تحديد مكان مركز المصالح الرئيسية، وهو مصطلح مستخدم في قانون الأونسيترال النموذجي وغيره، إذ لا يوجد اتساق في عدد من الولايات القضائية في القرارات التي تفسر وتطبق أحكام القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، ويمكن للأونسيترال أن تقدم توجيهات محدّدة بشأن كيفية تفسير وتطبيق جوانب مختارة من القانون النموذجي للإعسار عبر الحدود، بما في ذلك مركز المصالح الرئيسية والكيان المؤسسي. وهي مسائل تلزم معالجتها.

٣- وفيما يخص الموضوع الثاني الممكن تناوله، فإننا نوصي الفريق العامل الخامس بوضع قانون نموذجي أو أحكام نموذجية بشأن مسائل الإعسار عبر الحدود التي تؤثر على مجموعات المنشآت، وذلك استناداً إلى الجزء الثالث من الدليل التشريعي وإلى دليل الممارسات. وإننا نقرّ بأنه قد يوجد أكثر من نهج واحد لمعالجة بعض المسائل معالجة جيدة، ولهذا السبب ولأسباب أخرى، سيكون من المستحسن النظر في نهج بديلة حسب اللزوم، بحيث يتضمّن القانون النموذجي أو الأحكام النموذجية خيارات حسب الاقتضاء. ومن بين المواضيع التي يمكن النظر فيها، نقتراح الولاية القضائية والوصول إلى المحاكم والاعتراف بالإجراءات.

٤- ونوصي بأن يناقش الفريق العامل الخامس هذه المقترحات في دورته الثامنة والثلاثين التي ستعقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠، وأن يُنظر فيها لاعتمادها في الدورة العامة المقبلة التي ستعقد في منتصف عام ٢٠١٠. ونوصي أيضاً بأن تتيح اللجنة قدراً كافياً من المرونة للفريق العامل ليتمكن من تحديد الجوانب الجديدة بالاهتمام من تلك المواضيع.

٥- لقد توصّلنا إلى هذه المقترحات من واقع الشواغل التي تثيرها الأزمة العالمية الحالية التي حدّت بشدّة من التبادل التجاري والتجارة بين الدول. وبالنظر إلى أن ولاية الأونسيترال تنصب على تعزيز التبادل التجاري والتجارة في جميع أنحاء العالم، فإن السؤال المطروح عليها هو ماهية الدور الذي ينبغي أن تؤديه لمعالجة الأزمة المالية الحالية على درب إصلاح قانون الإعسار.

٦- إن هذه الأزمة الاقتصادية عالمية النطاق وواحدة من أشد حالات التدهور الاقتصادي التي شهدتها العالم منذ عدة عقود، مما يجعلها من أكثر الأزمات إثارة للتحديات. فقد أقعدت مئات الألوف عن العمل وتسببت في إفلاس العديد من المنشآت التجارية، كما أفضت إلى تصفية العديد من المنشآت، التي كان يمكن أن تستمر في العمل لولاها، أو أدّت إلى بيعها بطريقة حالت دون إتمام أعمال تجارية. ولعل الأمر لم يكن ليصل إلى هذا الحد، لو كانت

هناك قوانين إعسار معاصرة وفعالة وقدرات على التعاون عبر الحدود. ونتيجة لهذه الظروف، يعكف العديد من الدول على استعراض وتحليل الحاجة إلى إصلاح قوانين الإعسار فيها لمعالجة هذه المسائل والتحديات التي تواجه العالم المعاصر. وبالنظر إلى الخبرة الكبيرة المتوفرة لدى الفريق العامل الخامس في مجال قانون الإعسار، سواء بين الدول الأعضاء والدول المتمتعة بمركز المراقب، وفي صفوف المنظمات غير الحكومية، إلى جانب ما لدى الفريق العامل من باع طويل وخبرة كبيرة في وضع مواد هامة ومعقدة في كثير من الأحيان تتصل بإصلاح قانون الإعسار، فإن لديه القدرة على تناول مسائل معقدة تنطوي على تحديات. وإننا نسلّم باحتمال وجود مساع إقليمية أخرى لدراسة المسائل ذات الصلة، إلا أننا نعتقد أن من المهم لهذه الهيئة العالمية التي تضم أعضاء من جميع المناطق أن تنهض بهذا العمل.

٧- وبالنظر إلى أن العديد من الدول تعاني من المشاكل العالمية الحالية، فإن الموارد المتاحة لفرادى الدول للاحتفاظ بالخبراء اللازمين للقيام على النحو المناسب بمعالجة إصلاح قوانين الإعسار فيما يتعلق بالمسائل الدولية باتت محدودة. فإذا أمكن للدول أن تستخدم الموارد الموجودة وتستعين بنصوص نموذجية بشأن الإعسار عند نظرها في إصلاح قانون الإعسار، فستغدو أشد استعداداً بوجه عام لتنقيح وتحديث قوانين الإعسار لديها. ومن شأن قيام الدول بذلك أن يتيح الفرصة لتوسيع نطاق التبادل التجاري والتجارة فيما بينها، بالاستناد جزئياً إلى ما توفره هذه التشريعات الخاصة بالإعسار من قدرة على التنبؤ والشفافية.

٨- وبالتالي، يقترح وفد الولايات المتحدة ما يلي:

أن ينظر الفريق العامل الخامس في تقديم توصية بأن تنظر اللجنة في هذا النوع من المقترحات في دورتها المقبلة لكي تقرّ ولاية تسند إليه لتقديم توجيهات بشأن تفسير وتطبيق مفاهيم مختارة من القانون النموذجي، من بينها مفهوما مركز المصالح الرئيسية والكيان المؤسسي، ووضع قانون نموذجي أو أحكام نموذجية بشأن قانون الإعسار تعالج مسائل دولية مختارة، بما فيها الولاية القضائية وإمكانية الوصول إلى المحاكم والاعتراف بالإجراءات.

٩- وإننا ممتنون للفريق العامل لنظره في هذا المقترح.